



مقرر عدد 86/07/2022 بتاريخ 29 يوليوز 2022

النقطة الرابعة عشرة من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 29/07/2022 والمتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على ملحق لدفتر التحملات الخاص

بإيجار منتوج استغلال المسابح وتنشيطها بجماعة مراكش (في ظل حالة الطوارئ الصحية).

- إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة علنية بتاريخ 29 يوليوز 2022 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الأدريسي النائب الأول لرئيس مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد سهيل شديجي رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلاً للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.20.406 الصادر في 17 شوال 1441 (9 يونيو 2020) بتمديد مدة سريان مفعول حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي كورونا - كوفيد 19 وحسن مقتضيات خاصة بالتحفييف من القيود المتعلقة بها.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية الصادرة تحت رقم 11252 بتاريخ 06 غشت 2020 في شأن ابداء الرأي حول تساؤلات بعض الامرين بالصرف فيما يخص الجبايات المحلية في إطار فترة حالة الطوارئ الصحية.
- وبعد تقديم تقرير اجتماع اللجنة المكلفة باليزانية والشؤون المالية والبرمجة حول النقطة.
- وبعد التوضيحات التي قدمها السيد النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة) في موضوع النقطة.
- وبعد المناقشة وابداء الرأي حول النقطة.
- وحيث ان الملحقياً موضوع النقطة بهم تمديد مدة عقد إيجار المسابح في ظل حالة الطوارئ الصحية تعويضاً عن فترة إغلاق هذه المراقب بسبب تداعيات انتشاروباء كوفيد 19 في انسجام مع مقتضيات دورية السيد وزير الداخلية في الموضوع والمشار إليها أعلاه.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقاً للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت	42	عضو
- عدد الأصوات المعتبرة عنها	42	عضو
- عدد الأعضاء الموافقة	42	عضو

محمد الأدريسي، عتيقة بوستة، أشرف بربوق، عبد الله الفجالي، عبد العزيز بوسعيد، طارق حنيش، فاطمة شوتين، أمل الملاخ، حليمة بامحمد، أمينة المغارى القصري، رقية العلوى حاجب، مريم باحسو، وحيلة الغمراوى، جهان حدان، عبد الغنى خيا، محمد ايت بويدو، محمد نكيل، حمزة الحداوى، الحسين نوار، سعيد بوجاجة، عبد الجليل بنسعود، رجاء المنصوري، عبد السلام سي كوري، محمد توفلة، لحسن حبيبو، محمد بننعروسي، ي. الحسن المنادى، محمد العر، محمد بنشرعون، حبيبة كرشال، خليل بولحسن، فؤاد حاجي، مريم العرabi، رشيدة لشهابي، عبد الصادق بيطارى، الحبيب امهيدرة، عبد الواحد الشافقى، السعيد ايت المحجوب، عبد الصمد العكاري، عمر السلکي، عبد الله الامکاري، محمد ايت احسيسن.

- عدد الأعضاء الرافضين	لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنع عن التصويت	لا أحد

يقرر ما يلى

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين (الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم) على مقرر النقطة المتعلقة بملحق لدفتر التحملات الخاص بإيجار منتوج استغلال المسابح وتنشطيتها بجماعة مراكش (في ظل حالة الطوارئ الصحية) وذلك لتعويض مكتر مسبحي الكتبية وسيدي يوسف بن على عن مدة التوقف الإضطراري خلال فترة الحجر الصحي الشامل وخلال مرحلة توقف الأنشطة الثقافية والرياضية والتي تبتدئ من الإخبار بالإغلاق موجه بتاريخ 23 مارس 2020 وتنتهي بأمر بافتتاح المسبحين بتاريخ 15 يونيو 2022 (لمدة سنتين وشهرين و 23 يوماً) والآتية مواده كالتالي:

ملحق لكتاش التحملات

المتعلق بایجار منتوج استغلال المسابح وتنشيطها بجماعة مراكش (في ظل حالة الطوارئ الصحية).

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 01-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 451-17-T الصادر في ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 349-12-2 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) يتعلق بالصفقات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 292-20-2 الصادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها.
- بناء على المرسوم رقم 293-20-2 الصادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) المتعلق بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر التراب الوطني لمواجهة تفشي كورونا كوفيد 19.
- بناء على المرسوم رقم 406-20-2 الصادر في 17 شوال 1441 (9 يونيو 2020) بتمديد مدة سريان مفعول حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي كورونا كوفيد 19 وبسن مقتضيات خاصة بالتخفيض من القيود المتعلقة بها.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية الصادرة تحت رقم 11252 بتاريخ 06 غشت 2020 في شأن ابداء الرأي حول تساؤلات بعض الامرين بالصرف فيها يخص الجبايات المحلية في إطار فترة حالة الطوارئ الصحية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 672.18 صادر في 7 مارس 2018 بتحديد تأليف لجان طلب العروض المفتوحة أو طلب العروض المحدود أو بالانتقاء المسبق وكذا لجنة المباراة الخاصة بالجماعات الترابية ومجموعاتها.
- بناء على القرار الجبائي الجماعي عدد 109 بتاريخ 17/02/2021 المحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة مراكش.
- بناء على مقرر المجلس الجماعي لمراكش المتخد خلال الدورة العادية لشهر اكتوبر 2017 القاضي بالصادقة على كتاش التحملات المتعلق بایجار منتوج استغلال المسابح وتنشيطها بجماعة مراكش والمؤشر عليه من دلن والي جهة مراكش اسفي عامل مالة مراكش بتاريخ 22 يناير 2018.
- وبناء على عقدي ايجار منتوج مسبحي الكتبية وسيدي يوسف بن علي الموقعين بتاريخ 27 يونيو 2019.
- وبناء على الرسالة رقم 19649 بتاريخ 25 اكتوبر 2021 الموجهة من مدير شركة Le Bon Park SARL المكتوبة لمسبحي الكتبية وسيدي يوسف بن علي.
- وبناء على وحضر لقاء بشان رفع الضرر المقدم إلى جماعة مراكش من طرف مدير شركة Le Bon Park SARL المكتوبة لمسبحي الكتبية وسيدي يوسف بن علي.
- وتبعاً لداولات مجلس جماعة مراكش خلال دورته الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 29/07/2022.

الفصل الاول:

يتم الاستناد على مقتضيات هذا الملحق لتعويض مکتر مسبحي الكتبية وسيدي يوسف بن علي عن مدة التوقف الاضطراري خلال فترة الحجر الصحي الشامل وخلال مرحلة توقف الأنشطة الثقافية والرياضية والتي تبتدئ من الإخبار بالإغلاق موجه بتاريخ 23 مارس 2020 وتنتهي بأمر بافتتاح المسبحين بتاريخ 15 يونيو 2022 (لمدة سنتين وشهرين و23 يوماً).

الفصل الثاني:

يستمر مکتر مسبحي الكتبية وسيدي يوسف بن علي، بموجب طلب عروض أثمان رقم 53/2019 المتعلق بایجار منتوج استغلال المسابح وتنشيطها المتعاقد مع جماعة مراكش وبموجب عقدي الإيجار الموقعين بتاريخ 27 يونيو 2019 والممتدة إلى غاية 26 يونيو 2023، في استغلال المسبحين المذكورين لفترة إضافية موازية لفترة الإغلاق والبالغة سنتين وشهرين و23 يوماً أي إلى غاية 18 شتنبر 2025.

الفصل الثالث:

بعد التأشير على هذا الملحق، يتم إخبار المستأجر ويدعى إلى اجتماع مع لجنة عروض الائتمان من أجل اطلاعه على مضمون بنود ملحق كناش التحملات هذا، والتتأكد من قبوله، مقابل أن يودع لدى المصلحة المعنية ملفا يتكون من الوثائق التالية:

- شهادة أو نسخة طبق الأصل مسلمة من طرف الادارة الجبائية المختصة في محل الضريبة يثبت بأن المكتري يوجد في وضعية جبائية قانونية طبقاً للمادة 24 من قانون الصفقات ويتبع أن تبين هذه الشهادة النشاط الذي ثم بمقتضاه فرض الضريبة على المكتري.
- شهادة أو نسخة طبق الأصل مسلمة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المعهد يوجد في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق.
- شهادة القيد في السجل التجاري.
- تجديد الضمانة الهمائية.

الفصل الرابع:

ينبئ تسبيق السنة أشهر الأخيرة المودع لدى الخازن الإقليمي لمراكش بموجب الوصل عدد 82 بتاريخ 25/06/2019 مخصصاً لضمان تأدية السنة أشهر الأخيرة بعد التمديد ويستمر المكتري في تأدية واجبات الكراء لما تبقى من مدة العقد باستثناء فترة الإغلاق وإلى غاية 18 شتنبر 2025.

يشهد المكتري بأنه يتزم بجميع الشروط والتحملات المضمنة بكناش التحملات الذي سبق وأن تعاقد مع الجماعة على أساسه وتطبق تبعاً لذلك جميع الأحكام والمقتضيات التنظيمية المرتبطة به.

.....
حرر بمراكش.....

كاتب المجلس
محمد ايت احسين

النائب الأول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش
محمد الادريسي